

جواب

للفقيه العالم العلامة المحقق المدرس القاضي
سيدي محمد بوعشرين
لمن سأله عن قول خطيب في أهل البدع ليست
حالتهم من الاسلام في شيء



(الطبعة الاولى)
بالمطبعة الجديدة بطالعة فاس
سنة ١٣٤٨

Bū ʿIshrīn



جواب

للفقيه العالم العلامة المحقق المدرس القاضى

سيدى محمد بوعشرين

لمن سأله عن قول خطيب فى أهل البدع ليست

حالتهم من الاسلام فى شىء



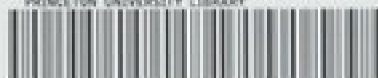
(الطبعة الاولى)

﴿ بالمطبعة الجديدة بطالعة فاس ﴾

سنة ١٣٤٨

بسم الله الرحمان الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله سئل كاتبه سامحه الله بمنه عن عالم حملته الغيرة على الاسلام على ان اقام خطبة تضمنت بيان حالة الطوائف المبتدعة الموجودة بكثرة فى النواحى المغربية مثل عيساوة واحمادشة واثناوة وبين فيها أن حالتهم ليست من الاسلام فى شي. فانكر عليه بعض من ينتسب للعلم قوله أن حالتهم ليست من الاسلام فى شيء بقوله أن هذه العبارة تقتضى تكفير هؤلاء الطوائف واخراجهم من الاسلام مع أنهم من عوام المسلمين والمعصية لا تكفر على مذهب ائمة السنة فكان الواجب على الخطيب أن يقول أن حالتهم ليست من شريعة الاسلام فى شيء وكان الاولى له أن ينكر على لابسى القبعة التى هى من شعائر الكفر وعلى من يحلق لحيته ويترك شعر رأسه بكيفية مخصوصة يعبر عن تلك الكيفية بالفريزى قبل الانكار على الطوائف المذكورة لان حالة هؤلاء تشبه حالة أهل الكفر فهم اقرب اليه من غيرهم . هل الحق مع الخطيب أو مع المنكر عليه (فاجبت) مستعينا بالله تعلى بان الحق مع الخطيب لا مع المنكر عليه ويتبين لك ذلك بتمهيد فنقول أن خير الهدى هدى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار فمن خير



الهدى أن يفسر الاسلام بما فسره به رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى لا ينطق عن الهوى فيعلم من احاديثه أن حالة هؤلاء الطوائف هل هى من الاسلام أولا ففى البخارى فى كتاب الايمان بان قول النبي صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد وينقص وفيه ايضاً باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له ثم قال جاء جبريل يعلمكم دينكم فجعل ذلك كله ديناً وما بين النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس من الايمان وقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه (حدثنا) مسدد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال اخبرنا أبو حيان التيمى عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزاً يوماً للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال الايمان أن تومن بالله وملائكته وبلقائه ورسله وتومن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتوتى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال ما الاحسان قال أن تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل وساخبرك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربها واذا تطاول رعاة الابل البهم فى البنيان فى خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة الاية ثم ادبر فقال ردوه فلم يروا شيئاً فقال هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم قال

أبو عبد الله جعل ذلك كله من الايمان وفيه ايضاً باب اداء الخمس
من الايمان (حدثنا) على بن ابى الجعد قال أخبرنا شعبة عن ابى
جمرة قال كنت اقعد مع ابن عباس يجلسني على سريره فقال اقم عندى
حتى اجعل لك سهما من مالى فاقمت معه شهرين ثم قال ان وفد
عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم أو من
الوفد قالوا ربيعة قال مرحباً بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولاندامى
فقالوا يارسول الله انا لانستطيع أن ناتيك الا فى الشهر الحرام وبيننا
وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر من وراءنا
وندخل به الجنة وسالوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع
أمرهم بالايمان بالله وحده قال أتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا
الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله
واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس
ونهاهم عن أربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير
وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم وفيه أيضاً (باب) اتباع
الجنائز من الايمان (حدثنا) أحمد بن عبد الله بن على المنجوفى قال
حدثنا روح قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن ابى هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتبع جنازة مسلم ايماناً واحتسابا
وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فانه يرجع من الاجر

بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فانه يرجع بقيراط وفيه أيضاً (باب) الزكاة من الاسلام وقوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة وذلك دين القيمة (حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك ابن أنس عن عمه ابى سهيل بن مالك عن ابيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الرأس نسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا الا أن تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام رمضان قال هل على غيره قال لا الا أن تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل على غيرها قال لا الا أن تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق وفيه ايضاً (باب) الصلاة من الايمان وقول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم يعنى صلاتكم عند البيت حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا أبوا اسحاق عن البراء ان النبى صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخواله من الانصار وانه صلي قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً او سبعة

عشر شهراً وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصلى قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك قال زهير حدثنا أبو اسحاق عن البراء فى حديثه هذا انه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم وفيه ايضاً (باب) تطوع رمضان من الايمان حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه ايضاً (باب) صوم رمضان احتساباً من الايمان حدثنا ابن سلام قال اخبرنا محمد بن فضيل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه ايضا (باب قيام ليلة القدر من الايمان حدثنا أبو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه ايضاً

باب السلام من الاسلام قال عمار ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار وفيه ايضاً (باب) ليس منا من شق الجيوب حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان حدثنا زبيد اليامى عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وفيه ايضا (باب) ماينهى من الحلق عند المصيبة وقال الحكم بن موسى حدثنا يحي بن حمزة عن عبد الرحمان بن جابر أن القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثنى أبو بردة بن أبي موسى رضي الله عنه قال وجع أبو موسى وجعا فغشى عليه ورأسه فى حجر امرأة من اهله فلم يستطع أن يرد عليها شيئا فلما افاق قال انى برىء ممن برئ منه محمد صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم برىء من الصالقة والحالقة والشاقة فيستفاد من الحديثين السابقين أن الاسلام قول وفعل كما صرح بذلك البخارى بقوله وهو قول وفعل والمراد بالقول النطق بالشهادتين والمراد بالعمل ماهو أعم من فعل القلب والجوارح ليدخل الاعتقاد والعبادات كما فى ابن حجر وفيه ايضاً والمعتزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين السلف انهم جعلوا الاعمال شرطاً فى صحته والسلف جعلوه شرطا فى كماله اه فظهر بهذا ان الاسلام هو الطاعة لله ورسوله

بالاقوال والافعال وهذا يعرفه اصاغر المتعلمين ففى ابن عاشر

فصل وطاعة الجوارح الجميع * قولا وفعلا هو الاسلام الرفيع

واذا علمنا أن الاسلام هو الطاعة علمنا صحة نفى الاسلام عن حالة هؤلاء الطوائف ويفهم من الاحاديث السابقة التى نقلناها عن البخارى ان ترك الطاعة ليس من الاسلام فى شيء ففى الحديث الثالث منها أن اداء الخمس من الايمان أى الاسلام فيفهم منه ان ترك اداء الخمس ليس من الايمان اى الاسلام وفى الحديث الرابع ان اتباع الجنائز من الايمان فيفهم منه ان ترك اتباع الجنائز ليس من الايمان اى الاسلام وفى الحديث الخامس أن اداء الزكاة من الايمان فيفهم منه ان ترك اداء الزكاة ليس من الايمان اى الاسلام وفى الحديث السادس أن الصلاة من الايمان فيفهم منه ان ترك الصلاة ليس من الايمان اى الاسلام وفى الحديث السابع ان تطوع قيام رمضان من الايمان فيفهم منه ان ترك تطوع قيام رمضان ليس من الايمان اى الاسلام وفى الحديث الثامن أن صوم رمضان من الايمان فيفهم منه ان ترك صوم رمضان ليس من الايمان اى الاسلام وفى الحديث التاسع أن قيام ليلة القدر من الايمان فيفهم منه ان ترك قيام ليلة القدر ليس من الايمان وفى الحديث العاشر أن السلام من الاسلام فيفهم منه ان ترك السلام ليس من الاسلام وفى الحديث الحادى

عشر التصريح بليس منا من شق الجيوب وفى الحديث الثانى عشر
أن النبي صلى الله عليه وسلم برىء من الصالقة والحالقة والشاقة قال ابن
حجر على حديث ليس منا الخ اى من أهل سنتنا وطريقتنا وليس
المراد به اخراجه عن الدين ولكن فائدة ايراده بهذا اللفظ المبالغة فى
الردع عن الوقوع فى مثل ذلك كما يقول الرجل لولده عند معاتبته لست
منى ولست منك أى ما أنت على طريقتى وقال الزين بن المنير ما ملخصه
التاويل الاول يستلزم أن يكون الخبر انما ورد عن امر وجودى
وهذا يصان كلام الشارع عن الحمل عليه والاولى أن يقال المراد أن
الواقع فى ذلك يكون قد تعرض لان يهجر ويعرض عنه فلا يختلط
بجماعة السنة تاديباً له على استصحابه حالة الجاهلية التى قبحها الاسلام
فهذا اولى من الحمل على مالا يستفاد منه قدر زائد على الفعل الموجود
وحكى عن سفيان أنه كان يكره الخوض فى تاويله ويقول ينبغى أن
يمسك عن ذلك ليكون اوقع فى النفوس وابلغ فى الزجر وقيل المراد
ليس على ديننا الكامل اى انه خرج من فرع من فروع الدين وان
كان معه اصله حكاه ابن العربى ويظهر لى ان هذا النفي يفيده التبرى
الاتى فى حديث ابى موسى بعد باب حيث قال برىء منه النبي صلى
الله عليه وسلم واصل البراءة الانفصال عن الشيء وكانه توعده بان
لايدخله فى شفاعته مثلا وقال المهلب قوله انا برىء اى من فاعل ما

ذكر وقت ذلك الفعل ولم يرد نفيه عن الاسلام اه فكفى الخطيب
حجة على عبارته التى فيها نفي الاسلام أى الطاعة عن حالة هؤلاء
الطوائف تلك الاحاديث المتضمنة لنفي الاسلام عن تارك طاعة
من الطاعات أو فاعل بعض المحرمات ولا يلزم من كون حالة هؤلاء
الطوائف خارجة عن الاسلام تكفيرهم وإخراجهم عن الدين المحمدى
ولا الحكم عليهم باحكام أهل الكفر خلافاً للمنكر كما لا يلزم من نفى
الاسلام عن تارك طاعة من الطاعات أو فاعل محرم من المحرمات فى
الاحاديث المتقدمة تكفيره واخراجه من الدين والحكم عليه باحكام غير
المسلمين لان المقصود نفي الاسلام الكامل المعبر عنه بالقول أى النطق
بالشهادتين والعمل اى الطاعات وحالة هؤلاء الطوائف ليست من
الاسلام الكامل الذى من جملة ما هيته الطاعات فى شيء والا
لانقلبت الحقائق فطائفة عيساوية اى اسلام اى طاعة لهم فى ضرب
الطبل والطار والنفخ فى المزمار والفتك بالحيوان واكل لحمه قبل تمام
موته وربما يوكل قبل ذبحه والتلطخ بالدم المسفوح وترك الصلاة لمن
كان يصلى منهم اياما اقلها ثلاثة واللعب بالنساء المعبر عنه فى عرفهم
بالسبع واللبية واختلاط الرجال بالنساء المتزينات بما لو كان ماعليهن
على عود لعشق فى أيام موسمهم بمكناس وغيره واستدعاء ذلك كله
ذوات العرض للتبرج بقصد التفرج وتضييع المال فى تقطيع النعل

واللباس الغير الابيض لمن مر فى وسطهم من ضعفاء المسلمين حيث
انهم لا يتفاءلون بغير الابيض من اللباس ويعدون المرور بالنعل وسطهم
سوء ادب معهم وان كان محل وقوفهم مستقذراً حيث انهم لا
يتحاشون فى الشوارع عن محل القاذورات زيادة على الشطح والصياح
فى الدور والطرقات والتزامهم لهيئة مخصوصة ما أنزل الله بها من سلطان
مثل ترك بعض الشعر فى وسط الرأس يسمى فى عرفهم القطاية
لتسريحه فى وقت مخصوص واستعمال الحناء فى اصابع اليدين ولبس
دراعة مخصوصة وقت الشطح الى غير ذلك من الفضائح الذى لا يحل
السكوت عليها وطائفة احمادشة أى اسلام أى طاعة لهم فى ضرب
الاكاويل العظام والنفخ فى المزامير بالانغام وفتكهم بانفسهم بضرب
رءوسهم بالآلات الحديدية والقدور المملوءة ماء تهيأ عندهم لذلك
فتجد الواحد منهم يحمل منها مالا يحمله كل بنى تميم ويرفعه الى جهة
العلو ويلقاه برأسه فيتلطخ دما ويعوم ماء ويستدعى ذلك ايضاً اختلاط
الرجال بالنساء وتبرج ذوات العرض للتبرج ولو من سطح او طاقة
فى حائط زيادة على شطحهم فى الطرقات وتركهم للصلوات فى تلك
الاوقات لمن كان يصلى منهم وتقطيعهم للضعفاء من المسلمين النعل
واللباس الغير الابيض كما قدمناه فى طائفة عيساوة وطائفة اثناوة
أى اسلام أى طاعة لهم فى ضربهم الطبل العظيم ونقرهم لاوتار

الكنبرى صاحب الصوت الفخيم واصطكاك الحديدتين المسمى مجموعهما عندهم بقرقابة فيحصل من مجموع ضرب هذا ونقر هذا واصطكاك ذاك نغمة مخصوصة عندهم يرقصون عندها برقص مخصوص ولباس مخصوص ويزعمون أن الجان يحضر حينئذ ويصير يتكلم على لسان لرافص منهم ومن جملة متممات عملهم احضار حيوان من المعز أو من الدجاج ويوضئونه وضوء الصلاة ويذبحونه بغير ذكر اسم الله عليه ويفرقون اجزاءه بكيفية مخصوصة ويطبخونه بعقاقير مخصوصة وبدون ملح وياكلونه ويسمى ذلك عندهم المسوس الى غير ذلك من الامور المعروفة عندهم فان كان ماعليه هؤلاء الطوائف اسلامافانا أول المتبرءين منه ولا يلزم من نفي الاسلام عن حالتهم تلك كونهم كفاراً كما قدمنا ضرورة أنهم ولدوا فى الاسلام وكل مولود يولد على الفطرة فلايخرجون من الاسلام الا بموجبات الارتداد المعلومة عند الفقهاء والمعصية لا توجب ارتداداً ولا كفراً عند ائمة السنة نعم هى بريد الكفر كما قيل والخطيب انما قال حالتهم ليست من الاسلام فى شيء وليس لاولئك الطوائف الا تلك الحالة حتى ينتفى عنهم الاسلام بانتفاء الاسلام عنها فاذا انتفى الاسلام عن تلك الحالة فلهم حالة اخرى من الاسلام هم بها مسلمون فلاينبغى للعلماء السكوت على ذلك أو الانكار على من انكر عليهم بحق وقال أن حالتهم ليست من الاسلام فى شيء بل يجب عليهم انكار

البدع المحرمة حتى لا يبقى منها شيء في الاسلام اذا ظهرت البدعة وسكت العالم فعليه لعنة الله ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون الا الذين تابوا الاية ففي سكوت العالم أو انكاره على من أنكر اقرار لهم على حالتهم التي هم عليها وتجرئة لهم على أن يستمروا على فعلهم المذموم شرعا وطبعاً من غير استحياء ولا مبالات تقليداً لسكوت العالم أو انكاره على المنكر وفي السنتهم من قلد عالما لقي الله سالما فيكون العالم شريكهم في اثمهم وفي سكوتهم أيضا على ذلك اظهار لمن لم يفقه الدين الاسلامي ان ذلك منه فالعذر كل العذر لمن اغتر بسكوت العلماء عن تلك البدع واعتقد أنها من الاسلام وانكر عليه بانه دين همجي لا يقبل الترقي وقول المنكر على الخطيب انه كان من حقه أن يقول ان حالتهم ليست من شريعة الاسلام في شيء بزيادة مضاف بين من والاسلام فليس بشيء لان الاسلام قدمنا أنه قول وفعل فلا معنى لقولنا ليست من شريعة القول الذي هو النطق بالشهادتين والفعل الذي هو الطاعات كما لا يخفى ولعل المنكر حمل الاسلام على الدين الذي هو ذو الثلاث الايمان والاسلام والاحسان فله وجه حينئذ غير أنه لا داعي اليه وقد قدمنا الاحاديث الدالة على نفي الاسلام أي الكامل عن تارك بعض الطاعات واذا ظهر نهر الله

بطل نهر معقل وبهذا يبطل قول من سمعت منه الاعتراض على
الخطيب بانه كان من حقه أن يقول ذلك لان الخطاب مع العوام وقد
قال صلى الله عليه وسلم خاطبوا الناس على قدر ما يفهمون اتحبون أن
يكذب الله ورسوله لان ذلك مبنى على أن لتلك العبارة معنى يفهمه
العوام وقد علمت انها لا معنى لها الا اذا حمل الاسلام على الدين ولا
داعى اليه فان اشكلت عبارة الخطيب على العامى فعليه بسؤال العلماء
الذين لهم بصيرة وتفقه فى الدين فاسالوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
على أن الحديث حجة على هذا المستصوب لان العامى لا يفهم ليست
من شريعة الاسلام فى شىء على الحقيقة لان فهمها متوقف على
فهم المضاف والمضاف اليه الذى قدمنا ان تلك العبارة لا تصح معه
الا اذا اريد به الدين وبعد فهمهما يفهم المركب منهما وفهمه لذلك بعيد منه
غاية البعد وان فهم ذلك وفهم الفرق بين تلك العبارة وبين عبارة
الخطيب وان تلك العبارة لا تخرجه عن الاسلام الكامل بعبارة بخلاف
عبارة الخطيب لم يحصل له الانزجار عن بدعته مع أن المقصود هو
الزجر والتوبيخ باقوى زاجر حتى يقلع أهل البدع عن بدعتهم كما
يدل على ذلك الحديث الذى استدل به المستصوب ففى البخارى فى
باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا عن أنس
ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرحل قال

يامعاذ بن جبل قال لبيك يارسول الله وسعديك قال يامعاذ قال لبيك
يارسول الله وسعديك ثلاثا قال ما من أحد يشهد أن لا اله الا الله
وأن محمداً رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار قال افلا
اخبر الناس فيستبشروا قال اذاً يتكلوا واخبر بها معاذ عند موته
تأثما ففي الحديث اخفاء التبشير واظهار الزجر ليلا يتكل الناس فالحديث
حجة على المستصوب لاله فالموافق لحال العامة هو اظهار الزجر
كما في عبارة الخطيب وكما تدل عليه الاحاديث وقول المنكر على الخطيب
كان الواجب على الخطيب أن ينكر على لابسى القبعة وعلى من يحلق
شعر لحيته الخ قبل الانكار على الطوائف المذكورة فليس في محله لان
بدعة هؤلاء اشد لانهم يعتقدون أن فعلهم المذموم هو من الدين
ويتقربون الى الله تعالى به بدليل ما يصدر منهم من الدعوات ولو في
الطرقات لمن حضر وان لم يطلب ذلك منهم عند تلبسهم بحالتهم
الشنيعة بخلاف لابسى القبعة وحالق اللحية فلا يدعون لاحد عند
تلبسهم بحالتهم تلك ولو طلب منهم الدعاء لانهم يفعلون ذلك لا على
أنه من الدين بل ربما يفعلون ذلك فراراً من حالة غيرهم ولو كانوا
مسلمين مخلصين فهب أنهم خرجوا بذلك من الدين فقد خرجوا منه
وتركوه نقياً كما هو بخلاف هؤلاء الطوائف فقد شوهوه وادخلوا فيه
ماهو برىء منه على أن الانكار له زمن لا ينتهى الا بقيام الساعة وليس له

زمن ضيق لايسع انكار بدعتين حتى ينظر حينئذ فى اهم البدع
فيقدم ليلا يفوت بفوات ذلك الزمن فزمن الانكار والحمد لله واسع
فاذا انكرنا بدعة تصدينا الاخرى لان المقصود هو تنقيح الاسلام
وتهذيبه وتصفيته مما يخرجه عن كونه اسلاما حنيفيا فاى البدع قدم
فى الانكار حصل به المقصود على أن العلماء والحمد لله كثيرون فاذا قام
واحد منهم بانكار بدعة تصدى الاخر لانكار اخرى والنهى عن
المنكر ليس واجبا عينا على واحد منهم أو على كل واحد منهم حتى
يلزم ان يقوم ذلك الذى وجب عليه الانكار بانكار جميع ماوجب
عليه انكاره بل انما هو والحمد لله فرض كفاية اذا قام بها البعض
منهم لايطالب به الباقى لانه على البعض والبعض منهم كما فى جمع
الجوامع فعلى ما قاله الخطيب يوافق عبد ربه واسير ذنبه محمد
بوعشرين كان الله له آمين والحمد لله رب العالمين